

Distr.: General
30 January 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون

البند 70 (ب) من جدول الأعمال المؤقت

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق
الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

حقوق المشردين داخليا

مذكرة من الأمين العام

تقرير المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمشردين داخليا

تصويب

الفقرة 1

يُصَوَّب نص الجملة الأولى كما يلي:

على الرغم من أن العدد الدقيق للأطفال⁽¹⁾ الذين يعيشون في حالات تشرد داخلي في جميع
أنحاء العالم غير معروف، فقد قُدِّر أن ما لا يقل عن 17 مليون طفل⁽²⁾ قد شُردوا في جميع أنحاء العالم
بسبب النزاع والعنف داخل بلدانهم بحلول نهاية عام 2018.

(1) المقصود بالطفل حسب تعريف اتفاقية حقوق الطفل هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه.

(2) مركز رصد التشرد الداخلي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، "Protecting and supporting internally displaced children in urban settings" (July 2019).

